3145 - أخبرنا محمد بن عيسى ثنا عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر وعلي وزيد انهم قالوا Y الولاء للكبر ولا يورثون النساء من الولاء الا ما أعتقن أو كاتبن K رجاله ثقات غير أنه منقطع